

حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ محمد جواد مغنیه

رئيس المحكمة الشرعية الجعفرية العليا ببيروت

معنى التقية التي قال بها الشيعة أن تقول، أو تفعل غير ما تعتقد، لتدفع الضرر عن نفسك، أو مالك، أو لتحتفظ بكرامتك، كما لو كنت بين قوم لا يدينون بما تدين، وقد بلغوا الغاية في التعصب، بحيث إذا لم تجارهم في القول والفعل تعمدوا إضرارك والإساءة إليك...

فتماشيهم بقدر ما تصون به نفسك وتدفع الأذى عنك، لأن الضرورة تقدر بقدرها... وقد مثل فقهاء الشيعة لذلك بأن يصلي الشيعي ((متكتفاً)) أو يغسل رجليه في الوضوء بدلا من مسحهما في بيئة سنية متعصبة، بحيث إذا لم يفعل لحقه الأذى والضرر.

هذي هي التقية في حقيقتها وواقعها عند الشيعة، وما هي بالشئ الجديد، ولا من البدع التي يأبأها العقل والشرع... فقد تكلم عنها الفلاسفة وعلماء الأخلاق قبل الإسلام وبعده، تكلموا عنها وأطالوا، ولكن لا بعنوان التقية، بل بعنوان: ((هل الغاية تبرر الوسطة؟)). وما إلى ذلك، وتكلم عنها الفقهاء وأهل التشريع في الشرق والغرب بعنوان: ((هل يجوز التوصل إلى غاية مشروعة من طريق غير مشروع؟)). وبعنوان: ((المقاصد والوسائل))، وتكلم عنها علماء الأصول من السنة والشيعة بعنوان: ((تزاحم المهم والأهم))، واتفقوا بكلمة واحدة على أن الأهم مقدم على المهم، ارتكبا لأقل الضررين، ودفعاً لأشد المحذورين، وتقديما للرأج على المرجوح...

(1) فصل من كتاب ((الشيعة والتشيع)) للمؤلف تحت الطبع، وقريبا يخرج إلى الأسواق.